



أسئلة مراجعته (باب الصيام)

للشيخ / م. علاء حامد



عرف الصيام. في اللغة: الإمساك عن الشيء.

في الشرع: الإمساك عن الأكل، والشرب، وسائر المُفطرات، مع النية، من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس.

يُبين أركان الصيام. للصيام ركنان أساسيان، وهما:

الأول: الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

ودليل هذا الركن قوله تعالى: (فالأن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل).

الثاني: النية.

ما حكم صيام رمضان؟ هو فرض وأحد أركان الإسلام، قال الله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كُتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون).

وقال رسول الله ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلا).

اذكر أقسام الصيام. الصيام قسمان: واجب، وتطوع.

اذكر أقسام الصيام الواجب. هو ثلاثة أقسام:

١ - صوم رمضان. ٢ - صوم الكفارات. ٣ - صوم النذر.

تنبيه: الكلام هنا ينحصر في صوم رمضان، وفي صوم التطوع، أما بقية الأقسام فتأتي في مواضعها.

بين فضل صيام رمضان. قال ﷺ: (من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه).

ما الحكمة من مشروعية صوم رمضان؟ شرع لحكم عديدة وفوائد كثيرة، فمن ذلك:

١ - تزكية النفس، وتطهيرها، وتنقيتها من الأخلاق الرديئة والأخلاق الرذيلة.

٢ - في الصوم تزهيد في الدنيا وشهواتها، وترغيب في الآخرة ونعيمها.

٣ - الصوم يبعث على العطف على المساكين، والشعور بالأمهم؛ لأن الصائم يذوق ألم الجوع والعطش.

اذكر شروط وجوب صيام رمضان. يجب صيام رمضان على من توافرت فيه الشروط التالية:

١ - الإسلام. ٢ - البلوغ، لكنه يصح الصيام من غير البالغ لو صام، إذا كان مميزا. ٣ - العقل.

٤ - الصحة: ولكن إن صام المريض؛ صح صيامه. أما إن أفطر فعليه قضاء ما أفطره بعد زوال المرض.

٥ - الإقامة: فلا يجب الصوم على المسافر؛ لقوله تعالى: (ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) الآية: فلو صام المسافر صح صيامه، ويجب عليه قضاء ما أفطره في السفر.

٦ - الخلو من الحيض والنفاس: فالحائض والنفاس لا يجب عليهما الصيام، بل يحرم عليهما؛ لقوله ﷺ: (أليس إذا حاضت لم تصل، ولم تصم؟، فذلك من نقصان دينها). ويجب القضاء عليهما؛ لقول عائشة رضي الله عنها: (كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة).

كيف يثبت دخول شهر رمضان؟ يثبت دخول شهر رمضان بـ :

١ - رؤية الهلال، بنفسه أو بشهادة غيره على رؤيته، أو إخباره بذلك؛ فإذا شهد مسلم عدل برؤية هلال رمضان ثبت بهذه الشهادة دخول شهر رمضان؛ لقوله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) ، ولقوله ﷺ: (إذا رأيتموه فصوموا)، ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (أخبرت النبي ﷺ برؤية رمضان فصامه، وأمر الناس بصيامه).

- ٢ - فإن لم ير الهلال، أو لم يشهد مسلم عدل برؤيته، وجب إكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً.
- فائدة:** ولا يثبت دخول الشهر بغير هذين الأمرين - رؤية الهلال، أو إتمام شعبان ثلاثين يوماً - لقوله ﷺ: (صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُبِيَ عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين).
- بما يثبت انقضاء رمضان؟** يثبت برؤية هلال شوال بشهادة مسلمين عدلين، فإن لم يشهد مسلمان عدلان برؤية الهلال، وجب إكمال عدة رمضان ثلاثين يوماً.
- ما حكم النية للصوم ومتى تكون؟** يجب على الصائم أن ينوي الصيام، وهي ركن من أركانه.
- وينويها من الليل في الصيام الواجب، ولو قبل الفجر بدقيقة واحدة؛ لقوله ﷺ: (من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له). فالصيام الواجب لا ينعقد بنية من النهار، ولا بد فيه من نية الليل.
- فمن نوى صوماً في النهار، ولم يطعم شيئاً، لم يجزئه إلا في صيام التطوع، فيجوز بنية من النهار، إذا لم يطعم شيئاً من أكل أو شرب؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: (هل عندكم من شيء؟) فقلنا: لا، قال: (فإني إذن صائم).
- هل تكفي نية واحدة لرمضان؟** تكفي نية واحدة في بداية رمضان لجميع الشهر، ويستحب تجديدها في كل يوم.
- ما هي الأعذار المبيحة للفطر في رمضان؟** يباح الفطر في رمضان لأحد الأعذار التالية:
- الأول: المرض والكبر،** فيجوز الفطر للمريض الذي يرجى برؤه، فإذا برئ وجب عليه قضاء الأيام التي أفطرها؛ لقوله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر).
- الثاني: السفر،** فيباح للمسافر الفطر في رمضان، ويجب عليه القضاء؛ لقوله تعالى: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخر).
- الثالث: الحيض والنفاس،** فالمرأة التي أتاها الحيض أو النفاس تفطر في رمضان وجوباً، ويحرم عليها الصوم، ولو صامت لم يصح منها؛ لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟) فذلك من نقصان دينها).
- الرابع: الحمل والرضاع؛** فالمرأة إذا كانت حاملاً أو مرضعاً، وخافت على نفسها أو ولدها بسبب الصوم جازلها الفطر، لما رواه أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصوم، وعن الحبل والمرضع الصوم).
- خلاصة:** تلخص من ذلك أن الأسباب المبيحة للفطر أربعة: السفر، والمرض، والحيض والنفاس، والخوف من الهلاك، كما في الحامل والمرضع.
- ما هو المرض الذي يرخص معه الفطر؟**
- المرض الذي يرخص معه في الفطر هو المرض الذي يشق على المريض الصيام بسببه.
- ماذا يفعل العاجز عجزاً مستمراً كالكبير أو المريض الذي لا يرجى برؤه؟** يفطر، ولا يجب عليه القضاء، وإنما تلزمه فدية، بأن يطعم عن كل يوم مسكيناً؛ لأن الله -عز وجل- جعل الإطعام معادلاً للصيام حين كان التخيير بينهما في أول ما فرض الصيام، فتعين أن يكون بدلاً عنه عند العذر.
- ما مقدار الفدية؟** يطعم عن كل يوم مسكيناً نصف صاع من بر، أو تمر، أو أرز، أو نحوها من قوت البلد.
- ما هو السفر الذي يباح فيه الفطر؟** يباح الفطر في السفر الطويل الذي يباح فيه قصر الصلاة، وهو ما يقدر بثمانية وأربعين ميلاً. وأن يكون سفرًا مباحاً.
- ماذا إن صام المسافر؟** إن صام؛ صح صومه وأجزأه، لحديث أنس رضي الله عنه: (كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم).
- ماذا إن شق على المسافر الصوم أو أضرب به؟** إن شق عليه، أو أضرب به، فالفطر في حقه أفضل؛ أخذاً بالرخصة؛ لأن النبي ﷺ رأى في السفر رجلاً صائماً قد ظلل عليه من شدة الحر، وتجمع الناس حوله، فقال ﷺ: (ليس من البر الصيام في السفر).
- هل الحائض والنفاس يقضيان الصوم؟** يجب عليهما القضاء؛ لقول عائشة رضي الله عنها: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

ماذا على الحامل والمرضع إذا أفطرتا؟

الحالة الأولى: تقضي الحامل والمرضع مكان الأيام التي أفطرتها، وذلك إن خافتا على نفسيهما.

الحالة الثانية: إن خافت الحامل مع ذلك على جنينها، أو المرضع على رضيعها؛ أطعمت عن كل يوم مسكينا مع القضاء؛ لقول ابن عباس رضي الله عنهما: (والمرضع والحبل إذا خافتا على أولادهما أفطرتا، وأطعمتا).

بين الأشياء التي تفسد على الصائم صومه؟ يفطر الصائم بفعل أحد الأمور التالية:

الأول: الأكل أو الشرب عمدا؛ لقوله تعالى: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل).

الثاني: الجماع؛ لحديث أبي هريرة الآتي.

الثالث: التقيؤ عمدا، وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم عمدا، أما إذا غلبه القيء وخرج منه بغير اختياره، فلا يؤثر في صيامه؛ لقوله ﷺ: (من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدا فليقض).

الرابع: الحجامة. وهي إخراج الدم من الجلد دون العروق، فمتى احتجم الصائم فقد أفسد صومه؛ لقوله ﷺ: (أفطر الحاجم والمحجوم)، وكذا يفسد صوم الحاجم أيضا، إلا إذا حجهم بآلات منفصلة، ولم يحتج إلى مص الدم، فإنه -والله أعلم- لا يفطر.

الخامس: خروج دم الحيض والنفاس. فمتى رأت المرأة دم الحيض أو النفاس أفطرت، ووجب عليها القضاء؛ لقوله ﷺ في المرأة: (أليس إذا حاضت لم تصل، ولم تصم).

السادس: نية الفطر، فمن نوى الفطر قبل وقت الإفطار وهو صائم، بطل صومه، وإن لم يتناول مفطرا، فإن النية أحد ركني الصيام، فإذا نقضها قاصدا الفطر، ومتعمدا له، انتقض صيامه.

السابع: الردة، لمنافاتها للعبادة، ولقوله تعالى: (لئن أشركت ليحبطن عملك).

ماذا لو أكل الصائم ناسيا وماذا عليه إذا تذكر؟ من أكل أو شرب ناسيا فصيامه صحيح، ويجب عليه الإمساك إذا تذكر، أو دُكر أنه صائم؛ لقوله ﷺ: (من نسي وهو صائم فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه).

ما حكم ما يصل إلى الجوف من غير طريق الفم؟ يفسد به الصوم إذا كان مما هو في حكم الأكل والشرب كالإبر المغذية.

ماذا يترتب على من أفسد صومه بالجماع؟ من جامع وهو صائم:

- ١ - بطل صيامه. ٢ - وعليه التوبة ٣ - والاستغفار. ٤ - وقضاء اليوم الذي جامع فيه. ٥ - وعليه مع القضاء كفارة، وهي:
- ١ - عتق رقبة ٢ - فإن لم يجد صام شهرين متتابعين ٣ - فإن لم يستطع أطعم ستين مسكينا، لحديث أبي هريرة ﷺ قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله ﷺ، هلكت، فقال: (مالك؟)، قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: (هل تجد رقبة تعتقها؟)، قال: لا. قال: (هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟)، قال: لا، قال: (هل تجد إطعام ستين مسكينا؟) قال: لا... الحديث

ماذا يدخل في معنى الجماع؟ يدخل في معنى الجماع: إنزال المني اختيارا؛ فإذا أنزل الصائم مختارا بتقبيل، أو لمس، أو استمنا، أو غير ذلك فسد صومه؛ لأن ذلك من الشهوة التي تناقض الصوم، وعليه القضاء دون الكفارة.

فائدة: الكفارة لا تلزم إلا بالجماع فقط، لورود النص خاصا به.

ماذا يدخل في معنى الحجامة؟ في معنى الحجامة:

- ١ - إخراج الدم بالفصد، ٢ - إخرجه من أجل التبرع به.
- أمور لا تفسد الصوم:** خروج الدم بالجرح، أو قلع الضرس، أو الرعاف.
- بين مستحبات الصيام؟** يستحب للصائم أن يراعي في صيامه الأمور التالية:

- ١ - السحور: لقوله ﷺ: (تسحروا فإن في السحور بركة).
- ٢ - تأخير السحور: لحديث زيد بن ثابت ﷺ قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ، ثم قمنا إلى الصلاة.

قليل له: كم كان قدر ما بينهما؟ قال: خمسين آية.

٣ - تعجيل الفطر: يستحب للصائم تعجيل الفطر متى تحقق غروب الشمس، فعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر).

٤ - الإفطار على رطبات: فإن لم يجد فتمرات، وأن تكون وترا، فإن لم يجد فعلى حسوات من ماء: لحديث أنس رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء). فإن لم يجد شيئا نوى الفطر بقلبه، وكيفيه ذلك.

٥ - الدعاء عند الفطر، وأثناء الصيام: لقوله ﷺ: (ثلاثة لا ترد دعوتهم: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، والمظلوم).

٦ - الإكثار من الصدقة، وتلاوة القرآن، وتفطير الصائمين، وسائر أعمال البر: فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، فيدارسه القرآن، فرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة).

٧ - الاجتهاد في صلاة الليل: وبالأخص في العشر الأواخر من رمضان؛ فعن عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليلة وأيقظ أهله)، ولعموم قوله ﷺ: (من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه).

٨ - الاعتمار: لقوله ﷺ: (عمرة في رمضان تعدل حجة).

٩ - قول: "إني صائم" لمن شتمه: وذلك لقوله ﷺ: (وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابه أحد، أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم).

بماذا يتحقق السحور؟ يتحقق السحور بكثير الطعام وقليله، ولو بجرعة ماء.

ما هو وقت السحو؟ وقت السحور من منتصف الليل إلى طلوع الفجر.

يُكره مكروهات الصيام؟ يكره له:

١ - المبالغة في المضمضة والاستنشاق: وذلك خشية أن يذهب الماء إلى جوفه؛ لقوله ﷺ: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما).

٢ - القبلية لمن تحرك شهوته، وكان ممن لا يأمن على نفسه: يكره للصائم أن يقبل زوجته، أو أمته؛ لأنها قد تؤدي إلى إثارة الشهوة التي تجر إلى فساد الصوم بالإمضاء أو الجماع، فإن أمن على نفسه من فساد صومه فلا بأس؛ لأن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم، قالت عائشة رضي الله عنها: (وكان أملككم لأبيه)-أي: حاجته-. وكذلك عليه تجنب كل ما من شأنه إثارة شهوته وتحريكها؛ كإدانة النظر إلى الزوجة، أو الأمة، أو التفكير في شأن الجماع؛ لأنه قد يؤدي إلى الإمضاء، أو الجماع.

٣ - بلع النخامة: لأن ذلك يصل إلى الجوف، ويتقوى به، إلى جانب الاستقذار والضرر الذي يحصل من هذا الفعل.

٤ - ذوق الطعام لغير الحاجة: فإن كان محتاجا إلى ذلك، فلا بأس، مع الحذر من وصول شيء من ذلك إلى حلقه.

ماذا على المسلم إذا أفطر بغير عذر في رمضان؟ ١ - وجب عليه أن يتوب إلى الله، ٢ - ويستغفره،

٣ - ويجب عليه القضاء بقدر ما أفطر بعد رمضان،

متي يقضي من أفطر بغير عذر في رمضان؟ وجوب القضاء هنا على الفور على الصحيح من أقوال أهل العلم، لأنه غير مريض له في الفطر، والأصل أن يؤديه في وقته.

ماذا على المسلم إذا أفطر بعذر في رمضان؟ إذا أفطر بعذر كحيض أو نفاس أو مرض أو سفر أو غير ذلك من الأعذار المبيحة للفطر فإنه يجب عليه القضاء، غير أنه لا يجب على الفور، بل على التراخي إلى رمضان الآخر، لكن يندب له، ويستحب التعجيل بالقضاء، لأن فيه إسراعا في إبراء الذمة، ولأنه أحوط للعبد؛ فقد يطرأ له ما يمنعه من الصوم كمريض ونحوه.

ماذا على الذي أفطر في رمضان لعذر إذا أصر القضاء حتى رمضان الثاني؟

الحالة الأولى: بعذر: إن أخره حتى رمضان الثاني، وكان له عذر في تأخير، كأن استمر عذره، فعليه القضاء بعد رمضان الثاني.

الحالة الثانية: بغير عذر: إن أخره إلى رمضان الثاني بغير عذر، فعليه مع القضاء إطعام مسكين عن كل يوم.

هل يشترط التتابع في القضاء؟ لا يشترط في القضاء التتابع: لقوله تعالى: (فمن كان منك مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر).

بين الأيام التي يستحب صيامها. هي:

- ١ - صيام ستة أيام من شوال: لحديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صام رمضان، ثم أتبعه ستا من شوال، كان كصيام الدهر).
- ٢ - صيام يوم عرفة لغير الحاج: لحديث أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده). أما الحاج فلا يسن له صيام يوم عرفة: لأن النبي ﷺ أفطر في ذلك اليوم والناس ينظرون إليه، ولأنه أقوى للحاج على العبادة والدعاء في ذلك اليوم.
- ٣ - صيام يوم عاشوراء: فقد سئل النبي ﷺ عن صوم عاشوراء؟ فقال: (أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله).
- تفصيل:** يستحب صيام يوم قبل يوم عاشوراء أو يوم بعده: لقوله ﷺ: (لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع)، ولقوله ﷺ: (صوموا يوما قبله أو يوما بعده، خالفوا اليهود).
- ٤ - صوم الاثنين والخميس من كل أسبوع: لحديث عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ يتحرى صيام الاثنين والخميس).
- ٥ - صيام ثلاثة أيام من كل شهر: لقوله ﷺ لعبد الله بن عمرو: (صم من الشهر ثلاثة أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيام الدهر)
- تفصيل:** يستحب أن تكون هذه الثلاثة الأيام البيض، والأيام البيض هي: الثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر: لحديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان منكم صائما من الشهر فليصم الثلاث البيض).
- ٦ - صوم يوم وإفطار يوم: لقوله ﷺ: (أفضل الصيام صيام داود عليه السلام: كان يصوم يوما ويفطر يوما).
- وهذا من أفضل أنواع التطوع.
- ٧ - صيام شهر الله المحرم: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم).
- ٨ - صيام تسع ذي الحجة: وتبدأ من أول يوم من شهر ذي الحجة، وتنتهي باليوم التاسع، وهو يوم عرفة؛ وذلك لعموم الأحاديث الواردة في فضل العمل فيها: فقد قال ﷺ: (ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه العشرة). والصوم من العمل الصالح.
- بين الأيام التي يكره ويحرم فيها الصوم.**
- ١ - يكره أفراد شهر رجب بالصيام: لأن ذلك من شعائر الجاهلية، وقد كانوا يعظمون هذا الشهر، فلو صامه مع غيره لم يكره؛ لأنه لا يكون حينئذ مخصصا له بالصيام. روى أحمد بن خرشة بن الحر قال: رأيت عمر بن الخطاب يضرب أكف المترجيين، حتى يضعوها في الطعام، ويقول: (كلوا، فإنما هو شهر كانت تعظمه الجاهلية).
- ٢ - يكره أفراد يوم الجمعة بصيام: لقوله ﷺ: (لا تصوموا يوم الجمعة، إلا أن تصوموا يوما قبله أو يوما بعده). فإن صامه مع غيره فلا بأس بذلك، للحديث الماضي.
- ٣ - يكره أفراد يوم السبت بصيام: لقوله ﷺ: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم). والمقصود: النهي عن إفراده، وتخصيصه بالصيام، أما إذا ضم إلى غيره فلا بأس، لقوله ﷺ: لأم المؤمنين جويرية وقد دخل عليها يوم الجمعة، وهي صائمة، قال: (أصمت أمس؟) قالت: لا. قال: (تريدين أن تصومي غدا؟) قالت: لا. قال: (فأفطري).
- ٤ - يحرم صيام يوم الشك، وهو يوم الثلاثين من شعبان، إذا كان في السماء ما يمنع رؤية الهلال، فإن كانت السماء صحوا فلا شك. ودليل تحريمه: حديث عمار رضي الله عنه قال: (من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم).
- ولقوله ﷺ: (لا يتقدم أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين، إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم). والمعنى: لا يتقدم أحد رمضان بصوم يوم يُعَدُّ منه بقصد الاحتياط، فإن صومه مرتبط بالرؤية، فلا حاجة إلى التكلف، أما من كان له ورد يصومه فلا شيء عليه؛ لأن ذلك ليس من استقبال رمضان. ويستثنى من ذلك أيضا: القضاء والنذر لوجوبهما.
- ٥ - يحرم صوم يومي العيدين، لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الفطر والنحر).

٦ - يكره صوم أيام التشريق، وهي ثلاثة أيام بعد يوم النحر: الحادي عشر، والثاني عشر، والثالث عشر، لقوله ﷺ عنها: (أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل). **تفصيل:** رخص في صيامها للمتمتع والقارن إذا لم يجدا ثمن الهدي؛ لحديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهم، قالوا: (لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي).

عرف الاعتكاف. في اللغة: لزوم الشيء، وحبس النفس عليه. في الشرع: لزوم المسلم المميز مسجدا لطاعة الله عز وجل. **ما حكمه؟** هو سنة وقربة إلى الله ﷻ؛ قالت عائشة رضي الله عنها: (أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله). وأجمع المسلمون على مشروعيتها، وأنه سنة، لا يجب على المرء إلا أن يوجبه على نفسه كأن يندره. **بين شروط الاعتكاف.** وهي:

١ - أن يكون المعتكف مسلما مميزا عاقلا.

٢ - النية.

٣ - أن يكون الاعتكاف في مسجد: لقوله تعالى: (وأنتم عاكفون في المساجد). ولفعله ﷺ حيث كان يعتكف في المسجد، ولم ينقل عنه أنه اعتكف في غيره.

٤ - أن يكون المسجد الذي يعتكف فيه تقام فيه صلاة الجماعة: وذلك إذا كانت مدة الاعتكاف تتخللها صلاة مفروضة، وكان المعتكف ممن تجب عليه الجماعة، لأن الاعتكاف في مسجد لا تقام فيه صلاة الجماعة يقتضي:

ترك الجماعة وهي واجبة عليه، أو تكرار خروج المعتكف كل وقت، وهذا ينافي المقصود من الاعتكاف،

استدراك: أما المرأة فيصح اعتكافها في كل مسجد سواء أقيمت فيه الجماعة أم لا، ولكن إن ترتب على اعتكاف المرأة فتنة؛ منعت.

٥ - الطهارة من الحدث الأكبر: فلا يصح اعتكاف الجنب، ولا الحائض، ولا النفساء؛ لعدم جواز مكث هؤلاء في المسجد.

هل يشترط الصيام للاعتكاف؟ الصيام ليس بشرط في الاعتكاف؛ لأن عمره قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال: (أوف بنذرك).

ولأنهما عبادتان منفصلتان، فلا يشترط لإحدهما وجود الأخرى.

هل يشترط أن يكون المعتكف مما تقام فيه صلاة الجمعة؟ الأفضل أن يكون المسجد الذي يعتكف فيه تقام فيه الجمعة، لكن ذلك ليس شرطا للاعتكاف.

كم من الوقت يلزم للاعتكاف؟ المكث في المسجد مقدارا من الزمن هو ركن الاعتكاف، فلو لم يقع المكث في المسجد لم ينعقد الاعتكاف، وفي أقل مدة الاعتكاف خلاف بين أهل العلم. والصحيح -إن شاء الله- أن وقت الاعتكاف ليس لأقله حد، فيصح الاعتكاف مقدارا من الزمن، وإن قل، إلا أن الأفضل ألا يقل الاعتكاف عن يوم أو ليلة؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه الاعتكاف فيما دون ذلك.

ما هو أفضل أوقات الاعتكاف. أفضل أوقات الاعتكاف العشر الأواخر من رمضان؛ لحديث عائشة رضي الله عنها السابق: "أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله".

فإن اعتكف في غير هذا الوقت، جاز ذلك لكنه خلاف الأولى والأفضل.

من نوى اعتكاف العشر الأواخر، متى يدخل معتكفه، ومتى ينتهي اعتكافه؟ من نوى اعتكاف العشر الأواخر من رمضان صلى الفجر من صبيحة اليوم الحادي والعشرين في المسجد الذي ينوي الاعتكاف فيه، ثم يدخل في اعتكافه، وينتهي بغروب شمس آخر يوم من رمضان.

بين مستحبات الاعتكاف. الاعتكاف عبادة يخلو فيها العبد بخالقه، ويقطع العلائق عما سواه، فيستحب للمعتكف أن يتفرغ للعبادة،

فيكثر من ١ - الصلاة، ٢ - الذكر، ٣ - والدعاء، ٤ - وقراءة القرآن، ٥ - والتوبة، ٦ - والاستغفار، ٧ - ونحو ذلك من الطاعات التي تقربه إلى الله تعالى.

ماذا يباح للمعتكف؟ يباح للمعتكف:

١ - الخروج من المسجد لما لا بد منه؛ كالخروج للأكل والشرب، إذا لم يكن له من يحضرهما، والخروج لقضاء الحاجة، والوضوء من الحدث، والاعتكاف من الجنابة.

- ٢ - يباح له التحدث إلى الناس فيما يفيد، والسؤال عن أحوالهم، أما التحدث فيما لا يفيد، وفيما لا ضرورة فيه، فإنه ينافي مقصود الاعتكاف وما شرع من أجله. ويباح له أن يزوره بعض أهله وأقاربه، وأن يتحدث إليه ساعة من زمان.
- ٣ - الخروج من معتكفه لتوديع أهله وأقاربه؛ لحديث صفية رضي الله عنها قالت: (كان رسول الله ﷺ معتكفا فأتيت ليلاً، فحدثته، ثم قمت، فانقلبت، فقام معي ليقلبنى ...) الحديث.
- ٤ - وللمعتكف أن يأكل، ويشرب، وينام في المسجد، مع المحافظة على نظافة المسجد، وصيانته.
- بين مبطلات الاعتكاف. يبطل الاعتكاف بما يلي:
- ١ - الخروج من المسجد لغير حاجة عمداً، وإن قل وقت الخروج؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: (وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة، إذا كان معتكفاً)، ولأن الخروج يفوت المكث في المعتكف، وهو ركن الاعتكاف.
- ٢ - الجماع، ولو كان ذلك ليلاً، أو كان الجماع خارج المسجد؛ لقوله تعالى: (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد). وفي حكمه الإنزال بشهوة بدون جماع كالاستمنا، ومباشرة الزوجة في غير الفرج.
- ٣ - ذهاب العقل، فيفسد الاعتكاف بالجنون والسكر، لخروج المجنون والسكران عن كونهما من أهل العبادة.
- ٤ - الحيض والنفاس؛ لعدم جواز مكث الحائض والنفساء في المسجد.
- ٥ - الردة؛ لمنافاتها العبادة، ولقوله تعالى: (لئن أشركت ليحبطن عملك).

□ وضع علامه صح او خطأ

فى قول الله تعالى: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ..) معنى الخيط الأبيض والخيط الأسود: بياض النهار وسواد الليل ؟ (صح).

يجب الصيام على الصبى المميز؟ (خطأ)

لو صام المريض الذى يشق عليه الصيام فإن صيامه لا يقبل؟ (خطأ)

يحرم على الحائض والنفساء الصيام ولا يصح منها؟ (صح).

لا تكفى شهادة مسلم عدل واحد فى رؤية هلال شهر رمضان بلا لابد من شهادة اثنين؟ (خطأ)

من لم يبيت نية الصيام من الليل فلا يصح صيام ذلك اليوم فى رمضان؟ (صح).

يصح أن ينوى الصيام فى النهار لو صيام تطوع بشرط ألا يكون قد أكل شيئاً؟ (صح).

٢/إن صام المريض المعذور فى الإفطار يصح صيامه؟ (صح).

٣/يجوز الإفطار فى السفر وإن لم يكن سفرًا فيه مشقة؟ (صح).

٤/لو صامت الحائض صح صيامها مع الكراهة؟ (خطأ)

٧/من تقيى رغما عنه فصيامه صحيح؟ (صح).

١٠/من أكل أو شرب ناسيًا فصيامه صحيح؟ (صح).

٤/كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله؟ (صح).

٥/لا بأس أن يقبل الصائم زوجته إن كان يأمن على نفسه؟ (صح).

٦/يستحب المبالغة فى المضمضة والاستنشاق أثناء الصيام؟ (خطأ)

٧/يجب قضاء ما عليك من رمضان متتابعًا ولا يصح متفرقًا؟ (خطأ)

١٠/لا يستحب صيام يوم عرفة للحاج؟ (صح).

١/يكراه أفراد يوم الجمعة بصيام لكن لو صامه مع غيره فلا بأس؟ (صح).

٢/لو وافق يوم العيد يوم اثنين أو خميس فلا يحرم صومه؟ (خطأ)

٥/يجوز الإعتكاف فى غير المساجد؟ (خطأ)

٦/الإعتكاف لا يشرع إلا فى العشر الأواخر من رمضان؟ (خطأ)

الخروج لما لابد منه من قضاء الحاجة والأكل والشرب لا يقطع الإعتكاف؟ (صح).

لو أكل أو شرب فى الإعتكاف بك اعتكافه؟ (خطأ)

من مبطلات الإعتكاف الجماع والإستمناء؟ (صح).

📖 أجب عن الاسئلة التالية :-

- الصيام الواجب هو.. ؟ (صيام رمضان ، وصيام النذر ، وصيام المكفرات)
- يثبت دخول شهر رمضان بـ ؟ (رؤية الهلال بنفسه ، وشهادة غيره على رؤيته ، واكتمال شعبان ٣٠ يوما)
- من حكم الصيام العظيمة؟ (تزكية النفس ، وتعلم الزهد في الدنيا ، والشعور بآلام المساكين).
- يستحب للمعتكف...؟ (الإكثار من ذكر الله ، وترك الحديث مع الناس إلا فيما يفيد ، وأن يخلو بخالقه سبحانه وتعالى)
- ٤/حكم الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان؟ (مستحب)
- ٣/في الحديث ذكر النبي صلى الله عليه وسلم (أن أيام التشريق أيام؟) (أكل وشرب وذكر الله تعالى)
- ٩/أفضل الصيام ؟ (صوم يوم وإفطار يوم).
- ٨/صيام يوم عرفة يكفر وصيام يوم عاشوراء يكفر؟ (سنتين ، سنة).
- ٣/من مستحبات الصيام ؟ (تأخير الفطر ، وتبكير السحور).
- ١/تسحروا فإن في السحور ..؟ (بركة).
- ٢/يستحب الإفطار على...؟ (رطبات فإن لم يجد فتمرات فإن لم يجد فجعرات من ماء).
- ٩/لو طهرت المرأة من الحيض قبل أذان الفجر ولكن لا يوجد وقت لتغتسل قبل أذان الفجر ؟ (يلزمها أن تنوي الصيام ويصح صيامها).
- ٨/شخص عزم على الإفطار في نهار رمضان ثم ذهب ليفطر فلم يجد ما يأكله ... ما حكمه؟ (بطل صيامه ويلزمه القضاء والتوبة).
- ٦/إذا احتلم الصائم في نهار رمضان ...؟ (يصح صيامه وليس عليه شيء).
- ٥/من جامع في نهار رمضان فعليه... ؟ (قضاء ذلك اليوم ، وعليه كفارة ، والتوبة والإستغفار).
- ١/المريض الذي لا يرجى شفاؤه ؟ يلزمه الفدية عن كل يوم إطعام مسكين.